

# شخصا من عادته صيام الأيام البيض فأصبح وأكل يوم الثالث عشر، هل له أن يسمك؟

عبدالمحسن الزامل

شخص من عاداته الصيام أيام البيض فأصبح وأكل فننظر فإذا التاريخ الثالث عشر فهل يصح أن يمسك وينوي الصيام نعم يعني كان من عادة الصيام أيام البيض فأصبح في يوم الثالث عشر - [00:00:00](#)

يظن أنه يعني الثاني عشر أو الحادي عشر مثلا فافطر فهل له أن يتم أنه لما علم أن الثالث عشر لون يقول لا في هذه الحال في هذه [الحالة ما دام أنه قد افطر - 00:00:21](#)

لأنه ليس ناسيا يقول لو أن مثلا ونوى الصوم ثم أكل ناسيا وأصبحناه ناوي الصوم في هذه لا يضره لكن أصبح مفطرا وأصبح مفطرا [وأكل جمع بين عدم نية الصوم والأكل - 00:00:40](#)

في هذه الحالة قد تعمد الفطر ولم تسبق نية اجعله مثلا يعني لو كان ناسيا ولهذا الإنسان أصبح في في رمضان صائما ثم نسي فاكل نقول أطعمه الله وسقاه - [00:00:59](#)

لا شيء عليه. أطعمه الله. هل يتم صومه؟ لكن إنسان أصبح لم ينوي الصوم وأكل في هذه الحالة لا يتم صلاها لا يتم صومه بل لا يعتبر [صائما واجره تام ان شاء الله. ما دام ان من نيته عادة الصوم فيكتب له اجره - 00:01:20](#)

يكتب له اجره لأنه لم يتركه عبدا هو ينوي الصوم فات عليه غفلة أو خطأ هذا ليس عن باب الخطأ ليس من باب النساء من باب [الخطأ اما لو أصبح صائما - 00:01:43](#)

الثالث عشر فاكل ثم تذكر أنه صائم لا يتم صومه. إذا بعد يتم ل أنه إذا كان يتم من صوم الواجب فاتمامه من صوم النفل من باب [اولى - 00:02:01](#)